

## قرار المدير العام رقم (30) لسنة 2022م بشأن تشكيل لجان وتحديد مهامها

السيد/ المدير العام

بعد الاطلاع على القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط الاقتصادي.  
\* وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.  
\* وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.  
\* على قرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (10) لسنة 2008م بتأسيس شركة بريد ليبيا.  
\* وعلى النظام الأساس لشركة بريد ليبيا الصادر بقرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (23) لسنة 2008م.  
\* وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (17) لسنة 2012م باعتماد اللائحة الادارية.  
\* وعلى قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (16) لسنة 2014م بشأن تعديل الهيكل التنظيمي والتقسيمات الإدارية للشركة.  
\* وعلى قرار الجمعية العمومية للشركة رقم (1) لسنة 2020م بشأن تعيين مجلس إدارة الشركة  
\* وعلى قرار مجلس الإدارة رقم (3) لسنة 2021م بشأن تكليف بمهام  
\* على كتاب المدير العام رقم م.م. ع 533-1-2 بتاريخ 2022/2/14م والمتضمن من اعداد قرار تشكيل دراسة الوضع الحالي للحسابات المصرفية.  
\* وعلى ماتقضي: مصلحة العمل.

قرار

### مادة (1)

يتم: بهوجب احكام هذا القرار تشكيل لجنة رئيسية تتولى دراسة الوضع الحالي للحسابات المصرفية بالشركة من السادة: -

رئيساً  
عضواً  
عضواً  
عضواً

1- مدير الإدارة المالية  
2- منير مكتب المراجعة الداخلية  
3- رئيس قسم الميزانية والتكاليف  
4- رئيس قسم الشؤون المالية

توقيع

## مادة (2)

تشكل لجنة فرعية بإدارات مناطق الخدمات البريدية من السادة: -

- 1- رئيس قسم المراجعة والتفتيش بإدارة المنطقة
- 2- رئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية
- 3- رئيس وحدة الشؤون المالية

رئيساً  
عضواً  
عضواً

## مادة (3)

تتولى اللجان المشكلة بموجب هذا القرار دراسة الوضع الحالي للحسابات المصرفية الخاصة بالإيرادات لدى إدارات مناطق الخدمات البريدية وإجراء التسويات المصرفية للمصارف المطلوب اقفال حساباتها.

## مادة (4)

على اللجان المشكلة إحالة محاضرها واجتماعاتها وتقريرها النهائي في اجل أقصاه اسبوعان من تاريخ صدور القرار الى المدير العام.

## مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المخاطبين بأحكامه التقيد بيه وتنفيذه.

أ. سامي السائح الغزبوي  
المدير العام



صدر بتاريخ: 28 / 02 / 2022م  
ب. نور / المكتب القانوني